المحاضرة الخامسة: قواعد الاحتجاج اللغوي

1. تعريف قواعد الاحتجاج:

القواعد في الاصطلاح هي الأسس التي اعتمد عليها النحاة في سماعهم عن العرب، أما الاحتجاج فهو اتخاذُ التراث اللغوي العربي الهائل بما فيه من قراءات وحديث وشعر ونثر حجةً لوضع القواعد. فقد كان النحاة "يردون قواعدهم إلى ما تقوله العرب، ويوثقون كل قاعدة يصلون إلى تجريدها بالشواهد"

2. شروط الاحتجاج:

اعتمد علماء العربية معيارين مهمين لوضع القواعد النحوية، يدور كلاهما في مدى التوغل في الفصاحة، ويتعلق الأول منهما بالبعد الزماني وهو مدى الإيغال في عربية الأوائل، ويتعلق الثاني بالبعد المكاني وهو مدى البعد عمن خالط العجم، وعن هذين البعدين ترتبت مجموعة من القواعد التزمها النحاة في جمعهم المدونة اللغوية، وفي قبولهم أو رفضهم نص الاحتجاج، فكانت لهم الأساس في بناء قواعد موحدة تصون العربية من الفساد، وتحفظ لسان أهلها من اللحن.

3. بعض قواعدهم في الاحتجاج:

- المسموع إما مطرد وإما شاذ
- لا تشترط العدالة في العربي المروي عنه، وإنما تشترط في الراوي
- لغات العرب كلها حجة
- إذا اجتمع في كلام الفصيح لغتان فصاعدا اعتبرتا معا
- إذا دخل دليل الاحتمال سقط به الاستدلال
- الإجماع على أن كلام المولدين لا يكون حجة
- عدم الاحتجاج بكلام من لا يوثق بفصاحتهم
- لا يحتج بما له روايتان إحداهما تؤيد القاعدة والثانية تعارضها
- لا يكتفى بالكلام الأبتر

المحاضرة السادسة: القياس اللغوي بين المناطقة والفقهاء والنحاة

تمهيد:

سبق الحديث عما بين أصول النحو العربي وأصول الفقه من صلة وطيدة على مستويات عدة منها المفهوم والمصطلح، وهناك من يزعم أن تأثر النحو العربي لم يتوقف عند أصول الفقه بل تعداه إلى المنطق اليوناني، ومن بين هؤلاء المستشرق الألماني **(Mer)**، وهو زعم فنده بعض علماء العربية كعبد الرحمن الحاج صالح ، وأكده البعض الآخر كمهدي المخزومي.

وهناك من الباحثين من يقول بأن نحاة العربية ينقسمون في تأثرهم بعلوم أخرى إلى قسمين، حيث "إن النحاة العرب المتأخرون هم الذين تأثروا بالمنطق الأجنبي وخلطوا بينهما للشبه الكبير بينهما". "أما النحاة المتقدمون فقد تأثروا بمنطق الفقه الإسلامي وطبقوه على علوم العربية وهو نابع من منطق العقيدة الإسلامية".

2. القياس في اللغة

جاء في لسان العرب "قست الشيء بغيره وعلى غيره أقيس قيسا وقياسا فانقاس، إذا قدرته على مثاله".

2. القياس في علم المنطق

أ. تعريف المنطق

هو:"علم بما يجب أن يكون عليه الفكر في وجوده المثالي"، فهو حدٌّ، وقياسٌ، وبرهانٌ وتعليل..." ، وهو يقوم على مبادئ الاستنباط والبرهان، كالتفكير الرياضي الاستنباطيّ، البرهانيّ، اليقيني، الذي "يتخذ من النظر المتسلسِلِ الخطواتِ في مسألة ما وسيلةً إلى اكتشاف المجهول، أو إثبات صحة المعلوم". أما عن موضوعه فليس هو البحث عن الحقيقة، بل البحث فيها، إنه البحث في الفكر وفي ضروب العلاقات والأحكام وأنواع

الاستدلالات المختلفة التي يؤدي إليها التفكير في الجهاز النظري المثالي الذي يتوج كل علم.

ب. تعريف القياس في المنطق

عرفه أرسطو (Aristot) في كتابه المباحث (Topics) بأنه: "الاستدلال الذي إذا سلمنا فيه ببعض الأشياء، لزم عنها بالضرورة شيء آخر"، و عرفه بصيغة أخرى، مكررا المعنى نفسه في كتابه التحليلات الأولى (Prior Analytics)، بأنه "الاستدلال الذي إذا سلمنا فيه بمقدمات معينة، لزم عنها بالضرورة شيء آخر، غير تلك المقدمات".

ج. أركان القياس في المنطق:

يتضح من تعريف أرسطو للقياس أنه يقوم على مصطلحين رئيسين، هما المقدمة الكبرى، والمقدمة الصغرى اللتان يؤدي التسليم بهما في استدلال ما إلى شيء آخر هو النتيجة، مثل:

كل إنسان فان

محمد إنسان

إذا محمد فان

وعليه تكون أركان القياس في المنطق هي:

المقدمة الكبرى: وتشمل الحد الأكبر والأوسط.

المقدمة الصغرى: وتشمل الحد الأوسط والأصغر.

النتيجة: تشمل الحد الأصغر والحد الأكبر.

ويشترط في الحد الأكبر (محمول القضية: **فان**)، والحد الأصغر (موضوع القضية: **محمد**) أن يختلفا لفظا ومعنى.

3. القياس في أصول الفقه:

أ. تعريف القياس في أصول الفقه:

"هو إلحاق واقعة لم يرد في حكمها نص ولا إجماع، بواقعة أخرى ثبت حكمها، بأحدهما النص أو الإجماع؛ لإشراكهما في علة الحكم التي لا تدرك بمجرد معرفة اللغة"

ب. أركان القياس في أصول الفقه:

يتضح من تعريف القياس عند الأصوليين يتضح أن أركانه كالآتي:

الأصل (المقيسعليه): واقعة ثبت حكمها شرعا في كتاب الله أو سنة رسوله، أو أجمع العلماء بعد الاجتهاد على حكمها.

الفرع (المقيس): واقعة لم يرد في حكمها نص صريح من الكتاب أو السنة ولم يثبت فيها إجماع العلماء.

العلة: السبب الذي تشترك فيه واقعتا القياس، والتي تكون علة لإعطاء الثانية حكم الأولى.

الحكم: وهو نتيجة القياس التي تنطبق على الفرع كما انطبقت على الأصل

4. القياس في النحو:

أ. تعريف القياس في النحو

عرف بعض علماء العربية القياس بأنه: "عبارة عن تقدير الفرع بحكم الأصل"، وحمل المجهول على المعلوم، وحمل ما لم يسمع على المسموع، وحمل الجديد من التعابير على ما اختزنته الذاكرة وحفظته من الأساليب المعروفة والمسموعة، فصاغوا ما توصلوا إليه من فرضيات على شكل قواعد منطقية، لا يمكن خرقها، بل يقاس عليها، وإن اعترضتهم ظاهرة أو حكم لغوي، لا قاعدة له، قاسوه على القاعدة القانونية لما بينهما من تشابه معتبرين الأحكام المطردة أصلا، والأخرى فروعا.

ج. أركان القياس في النحو:

يتضح من تعريفنا للقياس على أنه: "حمل فرع على أصل بعلة وإجراء حكم الأصل على الفرع"، أن أركانه كالآتي:

الأصل (المقيسعليه): وهو نصوص الاحتجاج التي ثبت سماعها عن العرب وفق الشروط المعروفة.

الفرع (المقيس): وهو "أن تبني على ما بنت العرب، أو هو ما قيس على كلام العرب"؛ أي أن المقيس هو الألفاظ أو التراكيب الجديدة التي تحمل على الأصل، ليصح استعمالها إلى جانبها في مختلف سياقات الكلام.

العلة:

الحكم: وهي الركن الجامع بين الأصل والفرع، والتي تتيح للنحوي منح الثاني حكم الأول.

5. القياس بين العلوم الثلاثة

القياس حسب ما تقدم مبحث مشترك بين المنطق واصول الفقه وأصول النحو، وهو أهم مبحث يؤسس عليه علما النحو والمنطق، أما أصول الفقه فإن كثيرا من علمائه من رفض القياس لأن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم (لم يقل برأي ولا قياس).

"**وهناك شبه بين القياس الأصوليوالقياس النحوي لأن كليهما (حمل غير المنقول على المنقول إذا كان في معناه)**.

وشبه أبو البركات الانباري والسيوطيالقياس النحوي بالقياس الأصولي بالمقارنة، **فجعلا** أركانه أربعة: أصل وفرع وحكم وعلة، **ومثّلا برفع مالم يُسمّ فاعله قياساً على الفاعل لعلة جامعة هي الإسناد.**

وفي المنطقصنف أرسطو العلل –وهيركن مهم من أركان القياس عند النحاة– إلى أربع: علة مادية وصورية وفاعلية وغائية، ولعل النوع الأخير وهي التي يجاب بها عن: لِم، أو عن مقصد الشيء وهدفه،شائع بكثرة في كتب النحو، فقد كثر اهتمام النحاة بها، فكثرت فيها مؤلفاتهم، وطالت مصنفاتهم، ولنا أن نراجع ما توفر لدينا من هذا التراث لنعرف مدى انتشار هذه الفكرة، فهذا ابن الأنباري في (الإنصاف)، يعلل كل مذهب في كل مسألة، حتى يجد سبيلا للانتصار لمذهب معين، و مما ورد من تعليلات في كتابه قوله في جواز إضافة الاسم إلى اسم يوافقه في المعنى: ف ذهب الكوفيون إلى أنه يجوز إضافة الشيء إلى نفسه إذا اختلف اللفظان، و ذهب البصريون إلى أنه لا يجوز، أما الكوفيون فاحتجوا بأن قالوا: إنما قلنا ذلك بدليل النقل، وأما البصريون فاحتجوا بأن قالوا: إنما قلنا إنه لا يجوز؛ لأن الإضافة إنما يراد بها التعريف والتخصيص، والشيء لا يتعرف بنفسه؛ لأنه لو كان فيه تعريف كان مستغنيا عن الإضافة، وإن لم يكن فيه تعريف كان بإضافته إلى اسمه أبعد من التعريف، إذ يستحيل أن يصير شيئا آخر بإضافة اسمه إلى اسمه، فوجب أن لا يجوز كما لو كان لفظهما متفقا".

المحاضرة السابعة: موقف ابن مضاء من القياس

أهمية القياس في نظر نحاة العربية

أكد النحاة على أهمية القياس في اللغة، نظرا للدور الكبير الذي لعبه في بناء قواعدها، قال أبو علي الفارسي: "أخطئ في خمسين مسألة في اللغة، ولا أخطئ في واحدة من القياس"، لهذا عرفوا النحو بقولهم: :"النحو علم بالمقاييس المستنبطة من استقراء كلام العرب"، وهي مقولات تثبت مدى عناية نحاة العربية بمبدأ القياس؛ لأن الخطأ فيه يعني الخطأ في التفكير المنطقي؛ ولأن استخدام الفكر، ومعايير القياس الصحيحة، دليل على جوهر العلاقة بين الفكر والمنطق، فربطوا إدراك العلاقات النحوية السليمة بالإدراك العقلي للمرئيات والتعبير عن علاقتها.

رفض القياس:

كان كثير من شعراء العربية يكره من النحاة قياسهم، فهجوهم، ومن بين ما قيل في هجاء النحاة:

ماذا لقينا من المستعربين ومن ...قياس نحوهم هذا الذي ابتدعوا

إن قلت قافيةً بكرًا بها ... بيت خلاف الذي قاسوه أو ذرعوا

قالوا لحنت، وهذا ليس منتصبًا ... وذاك خفض، وهذا ليس يرتفع

ومن الرافضين أيضاأبو العلاء المعري الذي كان يضيق ذرعاً بأقيسة النحاة الذين (قوّلوا العرب ما لا يقولون) بأقيستهم، إلا أنه لم يرفض القياس جملة وتفصيلا، إنما كان يدعو إلى التخفيف منه، وهذا موقف التوسط من القياس الذي دعا إليه بعض المعاصرين.

وممن عرف برفض القياس أيضا ابن مضاء، وهو موضوع درسنا هذا

3. موقف ابن مضاء من القياس:

ألف ابن مضاء كتابه (الرد على النحاة) الذي رفض فيه كثيرا من مواقفهم، وانتقد منهجهم، فنادى إلى الاستغناء عن العلل الثواني والثوالث وأقر العلة الأولى (التعليمية) لإفادتها في النطق على سجية العرب أما الثواني والثوالث فضرب من الفلسفة.

كما دعا ابن مضاء إلى إلغاء نظرية العامل التي اعتبرت الركن الأساسي الذي بنى عليه النحاة القاعدة النحوية، فقال "قصدي في هذا الكتاب أن أحذف من النحو ما يستغنى النحوي عنه وأنبه على ما أجمعوا على الخطأ فيه". وقد قاد رفض ابن مضاء لنظرية العامل القول بأن الحركة الإعرابية ما يفعله المتكلم، وأنها الأصل ولا علاقة لها بما يسمى العامل.

هذا وقدكان ابن مضاء لا يؤمن بجدوى القياس في دراسة العربية، ويرى أنّ أكثر تعسف النحاة إنما جاءهم من إسرافهم في الصيغ والأبنية القياسية، فهو يحذِّرُ من هذه الوسائل المتحجرة الجامدة في صياغة الكلام العربي, فإذا قال ابن جني: "واعلم أن من قوة القياس عندهم اعتقاد النحويين أن ما قيس على كلام العرب فهو عندهم من كلام العرب" انبرى ابن مضاء ما في هذا الاعتقاد من التكلف فقال: "والعرب أمة حكيمة، فكيف تشبه شيئًا بشيء، وتحكم عليه بحكمه، وعلة حكم الأصل غير موجودة في الفرع؟ وإذا فعل واحد من النحويين ذلك جُهِّلَ ولم يقبل قوله، فلم ينسبون إلى العرب ما يجهّل به بعضهم بعضًا؟ وذلك أنهم لا يقيسون الشيء ويحكمون عليه بحكمه، إلا إذا كانت علة حكم الأصل موجودة في الفرع! وكذا فعلوا في تشبيه الاسم بالفعل في العمل، وتشبيههم إن وأخواتها بالأفعال المتعدية في العمل"

لقد ثار ابن مضاء على القياس كما ثار على غيره، فوقف عند أمثلة له ليبين فساده، منها تعليلهم لإعراب الفعل المضارع لقياسه على الاسم، "فالأصل في الاسم الإعراب، والفعل فرع، وهي فرعية يأخذها الفعل لعلتين، لا لعلة واحدة: أما العلة الأولى فهي أنه يكون شائعا فيتخصص على نحو ما نعرف في الأسماء؛ فإن كلمة (رجل) تصلح لجميع الرجال، فإذا قلت (الرجل) اختص الاسم بعد أن كان شائعا، وهذا نفسه نراه في الفعل المضارع، فإن كلمة (يذهب) تصلح للحال والاستقبال، فإذا قلنا (سوف يذهب) اختص الفعل بالمستقبل بعد أن كان شائعا. والعلة الثانية التي يسوقها النحاة هي أن لام الابتداء، تدخل على المضارع كما تدخل على الاسم، فتقول: (إن زيدا ليقوم)، كما تقول (إن زيدا لقائم)، وهاتان العلتان تتيحان للمضارع أن يأخذ حكم الاسم في الإعراب".

وهذا كله مردود من وجهة نظر ابن مضاء؛ إذ يرى فيه إغراقا في التفسير وبعدا في التقدير، فلمَ يكون الإعراب أصلا في الاسم وفرعا في المضارع؟! إنه أصل فيهما معا؛ لأن كلا منهما له أحوال متعددة مختلفة لا تعرف إلا بالإعراب؛ لهذا يذهب إلى أن الخير من

ذلك كله أن نقول: إن الفعل المضارع يعرب إذا لم يتصل بنون النسوة ولا بنون التوكيد، ومعنى ذلك أننا نصف أحوال الأشياء في نفسها، ولا نلجأ إلى تعليل هذه الأحوال ولا إلى فرض قياس بينها وبين غيرها؛ لأن ذلك يوقعنا في مشاكل نحن في غنى عنها.

المحاضرة الثامنة: القياس عند اللّغويين المحدثين

قبول القياس
عباس حسن (1979/1901): - القياس مقبول - وهو محاكاة العرب في طرائقهم اللغوية وحمل كلامنا على كلامهم في أصول المادة وتفريعاتها وضبط الحروف وترتيب الكلمات وما يتبع ذلك.
تمام حسان (2011/1918): - يميز بين نوعين من القياس - القياس الاستعمالي وهو انتحاء سمت كلام العرب، والقياس النحوي: وهو حمل غير المنقول على المنقول - الاستعمال تطبيقي وهو الذي يكسب الطفل اللغة، والنحوي نظري و الذي يمثل النحو الأول قياس أنماط، والثاني قياس أحكام
كمال بشر (2015/1921): - مبدأ مقبول مشروع في كل العلوم شرط التوافق والتماثل بين طرفيه - لكن في استعمال النحاة له شطط كبير، فقد وسعوا دائرته، وشعبوا مسائله يعتقد أن النحاة فضلوا القياس على كلام العرب ذاته (المسموع).

رفض القياس

مهدي المخزومي (1994/1917):

- الأصل في القياس أن يكون أداة لتفسير اللغة
- لكن النحاة جعلوا القياس أداة لصنع اللغة وخلق صور تعبيرية لم يعرفها أصحاب اللغة أنفسهم.
- تحولت اللغة مع أقيسة النحاة مجموعة من القوانين التي أفرغتها أدواتهم العقلية.

إبراهيم السامرائي (2001/1922):

- القياس غريب عن طبيعة اللغة، ولا فرق فيه بين القياس اللغوي والقياس النحوي، فطبيعة اللغة تقوم على الاستعمال العفوي.
- النحاة الأوائل قلدوا المناطقة والمتكلمين في أقيستهم فأرهقوا النحو بنظرية العامل حاول المحدثون التفرقة بين قياس قريب لطبيعة اللغة وقياس بعيد، فقبلوا بذلك أن يكون القياس أصلا لاستنباط القواعد، وذلك خطأ.

محمد عيد:

- القياس مرفوض على أسس علمية، فاتخاذ القاعدة أساسا ثم فرضها على النص عمل يجافي الروح العلمية
- ساقه تأثره بالمنهج الوصفي، إلى رفض المعيارية في اللغة

القياس عمل يقوم به المتكلم لا النحوي

بين قبول القياس ورفضه

علي أبو المكارم (2015/1936)تقويم الفكر النحوي، ص 131

- تسلل القياس للنحو العربي من المنطق الإغريقي
- أدى الأخذ بالقياس المنطقي في النحو العربي إلى إهمال النصوص، ثم تناقض الأحكام
- وهو ليس بالأسلوب الصحيح دائما، فهو قياس شكلي زاد من اتساع الخلافات النحوية وعمقها.
- وسمح للنحاة أن يلحقوا ما يشاءون من الأحكام بما يشاءون دون أن يستندوا إلى سند موضوعي أو يعتمدوا على الملاحظة الدقيقة المستوعبة للظواهر
- كان يمكن لأقيسة النحاة ان تقدم أساسا مقبولا في امتداد الأحكام من بعضها إلى بعض، لو أنها بدأت بتصنيف الظواهر وتحديد علاقاتها لاكتشاف مقوماتها وبلورة خصائصها.